

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٤٤٧ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية

المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر

العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد

مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصه ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١١٤ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء فرعين للتوثيق

يتبعان توثيق الإسكندرية وهما :

١ - فرع توثيق محرم بك ويشمل اختصاصه أقسام شرطة العطارين ، باب شرق ،

محرم بك وناحية المنشية الجديدة .

٢ - فرع توثيق الدخيلة ويشمل اختصاصه قسم شرطة الدخيلة وميت البصل

ويعمل بهما اعتباراً من أول يناير ١٩٦٥ ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٥/٢/٢٠١٧ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُنشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق نادى الشرطة المدنية) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالإسكندرية ، ويكون مقره بنادى الشرطة المدنية بالإسكندرية على طريق مصر/ الإسكندرية الزراعى - طريق محرم بك - مطار النزهة ملاصقة لقطاع الأمن المركزى - قسم شرطة محرم بك ، ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمكتب توثيق الإسكندرية مكانياً أو للفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

على أن يعمل هذا الفرع يومين فى الأسبوع هما الإثنين والخميس .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٧/٣/٢٠

صدر فى ٢٠١٧/٢/١٢

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم